

**الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشرعي،  
(١٣) م ٢٠١٣) في سلطنة بروناي دارالسلام**

محمد عزيزي بن الحاج محمد جميل

**11B0018**

كلية الشريعة والقانون  
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية  
سلطنة بروناي دارالسلام

**م ٢٠١٥ / هـ ١٤٣٦**

**الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشرعي،  
(٢٠١٣م) في سلطنة بروناي دارالسلام**

محمد عزيزي بن الحاج محمد جميل

**11B0018**

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة  
**البكالوريوس في الفقه والقضاء**

كلية الشريعة والقانون  
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية  
سلطنة بروناي دارالسلام

جمادي الآخرة ١٤٣٦هـ / إبريل ٢٠١٥م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الإشراف

الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشعري (١٣٠م) في  
سلطنة بروناي دارالسلام والفقه الإسلامي

محمد عزيزي بن الحاج محمد جميل

11B0018

المشرف : الدكتور عمار عبد الله ناصح علوان

..... التوقيع: ..... التاريخ:

عميد الكلية : الأستاذ المشارك الدكتور الحاج عبد المهيمن بن الحاج نور الدين أيوس

..... التوقيع: ..... التاريخ:

## إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي ، أما المقتطفات والإقتباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع:

الاسم : محمد عزيزي بن الحاج محمد جميل

رقم التسجيل : 11B0018

تاريخ التسلیم: ١٥ جمادی الآخر ١٤٣٦ هـ / ٤ ابریل ٢٠١٥ م.

**إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة**  
حقوق الطبع © ٢٠١٥ لـ محمد عزيزي بن الحاج محمد جميل.

**الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشعري (٢٠١٣م) في  
سلطنة بروناي دارالسلام والفقه الإسلامي**

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة ( آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها ) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للأخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يمكن لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكـد هـذـا الإـقـرـارـ: محمد عـزيـزـيـ بنـ الحاجـ محمدـ جـمـيلـ

١٥ جمادى الآخرة ١٤٣٦هـ / ٤ أبريل ٢٠١٥م

.....

التاريخ:

التوقيع :

## شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لله رب العالمين، أنيت هذا البحث، ولعلى أحصل من الله عز وجل الرضا والنجاح في الدارين الدنيا والآخرة. والصلوة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛

أقدم كلمة الشكر والإمتنان لفضيلة الدكتور عمار عبد الله ناصح علوان الذي منحني حسن الرعاية والتوجيه والنصائح لهذا البحث.

وألقى كلمة شكري وتقديري أيضاً إلى رئيس الجامعة الدكتور الحاج نورعرفان بن الحاج زينال حفظه الله، وإلى عميد كلية الشريعة والقانون الأستاذ المشارك الدكتور عبد المهيمن نوردين أيوس حفظه الله.

وأشكر حكومة سلطان بروني دارالسلام في إعطاء الفرصة لدراسة البكالوريوس في قسم الشريعة بجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ، ولكل الأساتذة وخصوصاً من في هذه الجامعة.

أقدم شكري وتقديري إلى والدي الكريمين ؛ الحاج محمد جمبول بن الحاج عبد المنف و الحاجة رملة بنت الحاج سليمان ، فرب اغفرلهمما وارحمهما كما ربياني صغيراً. وحالاتي ؛ وأسرتي جميعاً الذين شجعوني وحشوني على تكميل هذا البحث ولمواصلة الدراسة ، فجزاهم الله عنى خير الجزاء. ولا أنسى أصدقائي المجهودين جميعاً ، وأسائل الله العلي القدير أن يجزل الأجر والثواب للجميع. آمين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## ملخص البحث

### الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشعري (٢٠١٣م) في سلطنة بروناي دارالسلام والفقه الإسلامي

هذا البحث يتكون من ثلاثة فصول ، وكل فصل يتفرع عنه مباحث عده. ويهدف إلى بيان تعريف الحدود والجرائم إجمالا. ثم الدليل على تأصيل الحد الحرابة، وأركانها، وشروطها. ويبحث فيه عن عقوبات الحرابة عند المذاهب الأربع مقارنة بين القانون الجنائي الشعري (٢٠١٣م) سلطنة بروناي دار السلام والفقه الإسلامي. أما منهج البحث فيعتمد على المنهج الوصفي المكتبي ذلك بالرجوع إلى المصادر الفقهية وجمع المعلومات منها وتصنيفها وتحليلها، والمقارنة بين أقوال الفقهاء وبين القانون البرنافي الشعري. وقد خلص الباحث إلى أن العقوبات الحرابة تقسم إلى القتل والصلب والقطع والنفي حسب ما فعل المحارب عند ارتكاب الحرابة. وهذا عند المذهب الأربع. وفي قانون الجنائي الشعري (٢٠١٣م)، لا يوجد عقوبة الصلب والنفي إلا كان النفي يمعن الحبس. لقد أراد الشارع الحكيم من تشريع العقوبات الحفاظ على الضروريات الخمسة وهي حفظ الدين، النفس، والعقل، والمال، والنسب. ومن إسهاماتي في هذا البحث قمت بترجمة مواد القانون المتعلقة بجريمة الحرابة.

## **ABSTRAK**

### **HUDUD : HUKUMAN HAD BAGI HIRABAH DAN CARA PENSABITAN BERSERTA PERBANDINGAN ANTARA PERINTAH KANUN HUKUMAN JENAYAH SYARIAH 2013 NEGARA BRUNEI DARUSSALAM DAN FIQH ISLAM**

Kajian ini terbentuk dari tiga tajuk dan setiap tajuk mempunyai beberapa bahagian. Kajian ini menerangkan pengertian *hudud* dan jenayah secara ringkas. Kemudian menerangkan dalil mengenai hukuman *Hadd* bagi *Hirabah*, rukun-rukunnya dan syarat-syaratnya. Dan kajian ini mengandungi pandangan-pandangan dari empat Mazhab dan perbandingan antara Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah 2013 Negara Brunei Darussalam dan Fiqh Islam. Kajian ini dirujuk melalui perbandingan di antara pendapat ahli-ahli Fiqh dan undang – undang Syariah Negara Brunei Darussalam. Adapun hukuman *Hirabah* itu menurut empat mazhab terbahagi kepada empat hukuman iaitu bunuh, salib, potong anggota, dan buang negeri mengikut apa yang berlaku ketika *Hirabah* itu terjadi. Adapun di dalam Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah 2013 tidak terdapat hukuman salib dan buang negeri. Dan dengan pensyariatan hukuman-hukuman ini adalah untuk menjaga agama, nyawa, akal, harta dan keturunan. Dan turut disertakan ialah terjemahan dari Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah 2013 yang berkaitan dengan *Hirabah*.

## **ABSTRACT**

### **HUDUD : PENALTY FOR HIRABAH AND HOW TO CONVICT AND COMPARISON BETWEEN SYARIAH PENAL CODE ORDER 2013 AND ISLAMIC JURISPRUDENCE**

This study is composed of three titles and each title has several parts. This study describes briefly the meaning of *hudud* and crime and explains the verse concerning the *Hadd* punishment for *Hirabah*. This study consists of view of the four *Mazhab* and comparison between Syariah Penal Code Order 2013 Brunei Darussalam and Islamic Jurisprudence. As for punishment, according to the four *Mazhab*, divided into four penalties, namely execution, crucified, amputation, and banishment according to what happens when *Hirabah* happened. While in Syariah Penal Code Order 2013, there was no crucifying and banishment. These penalties are implemented to keep religion, life, intellect, property and lineage. Also included in this study is the translation of the Order of the Syariah Penal Code in 2013 related to *Hirabah*.

## محتويات البحث

### الصفحة

### المحتويات

ج.....	الإشراف.....
د.....	إقرار.....
ه.....	إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة.....
و.....	شكر وتقدير.....
ز.....	ملخص البحث.....
ح.....	ABSTRAK
ط.....	ABSTRACT
م.....	فهرس.....
س.....	الإختصارات.....
١.....	المقدمة.....
٦.....	الفصل الأول : بيان الحدود إجمالاً وبيان الحرابة والسرقة تفصيلاً.....
٦.....	المبحث الأول : تعريف الجرائم والحدود إجمالاً.....
٦.....	المطلب الأول : تعريف الجرائم.....
٧.....	المطلب الثاني : تعريف الحدود.....
٨.....	المبحث الثاني : تعريف الحرابة والسرقة لغة واصطلاحاً عند الفقهاء والدليل على تأصل حد الحرابة.....
٨.....	المطلب الأول : تعريف الحرابة.....
٩.....	المطلب الثاني : تعريف السرقة لغة واصطلاحاً عند الفقهاء.....
١٠.....	المطلب الثالث : الدليل على تأصيل حد الحرابة.....
١١.....	المبحث الثالث : أركان الحرابة.....
١١.....	المطلب الأول : أركان الحرابة عند الحنفية.....

المطلب الثاني : أركان الحرابة عند المالكية.....	١١ .....
المطلب الثالث : أركان الحرابة عند الشافعية.....	١٢ .....
المطلب الرابع : أركان الحرابة عند الحنابلة .....	١٢ .....
المبحث الرابع : شروط الحرابة.....	١٣ .....
المطلب الأول : شروط القاطع عند الفقهاء.....	١٣ .....
المطلب الثاني : شروط المقطوع عليه عند الفقهاء.....	١٧ .....
المطلب الثالث : شروط المقطوع فيه.....	١٩ .....
الفصل الثاني : ما ثبتت به الحرابة وعقوباتها وسقوطها عند الفقهاء.....	٢١ .....
المبحث الأول : ما ثبتت به الحرابة.....	٢١ .....
المطلب الأول : ما ثبتت به الحرابة عند الأنحاف.....	٢١ .....
المطلب الثاني : ما ثبتت به الحرابة عند المالكية.....	٢٢ .....
المطلب الثالث : ما ثبتت به الحرابة عند الحنابلة.....	٢٢ .....
المطلب الرابع : ما ثبتت به الحرابة عند الشافعية.....	٢٢ .....
المبحث الثاني : عقوبة القتل عند الفقهاء.....	٢٣ .....
المطلب الأول : عقوبة القتل عند الأنحاف .....	٢٣ .....
المطلب الثاني : عقوبة القتل عند المالكية .....	٢٤ .....
المطلب الثالث : عقوبة القتل عند الشافعية.....	٢٤ .....
المطلب الرابع : عقوبة القتل عند الحنابلة .....	٢٥ .....
المبحث الثالث : عقوبة الصلب عند الفقهاء.....	٢٨ .....
المطلب الأول : عقوبة الصلب عند الحنفية .....	٢٨ .....
المطلب الثاني : عقوبة الصلب عند المالكية .....	٢٨ .....
المطلب الثالث : عقوبة الصلب عند الشافعية .....	٢٩ .....
المطلب الرابع : عقوبة الصلب عند الحنابلة .....	٢٩ .....
المبحث الرابع : عقوبة القطع عند الفقهاء.....	٣٠ .....

المطلب الأول : عقوبة القطع عند الشافعية .....	٣٠
المطلب الثاني : عقوبة القطع عند الأحناف .....	٣٠
المطلب الثالث : عقوبة القطع عند المالكية .....	٣٠
المطلب الرابع : عقوبة القطع عند الحنابلة .....	٣١
المبحث الخامس : عقوبة النفي عند الفقهاء .....	٣٢
المطلب الأول : عقوبة النفي عند الشافعية .....	٣٢
المطلب الثاني : عقوبة النفي عند الحنابلة .....	٣٢
المطلب الثالث : عقوبة النفي عند المالكية .....	٣٢
المطلب الرابع : عقوبة النفي عند الأحناف .....	٣٣
المبحث السادس : حد الحرابة على المرأة المحاربة والصبي والجرون .....	٣٤
المطلب الأول : حد الحرابة على المرأة المحاربة والصبي والجرون عند الأحناف .....	٣٤
المطلب الثاني : حد الحرابة على المرأة المحاربة والصبي والجرون عند المالكية .....	٣٥
المطلب الثالث : حد الحرابة على المرأة المحاربة والصبي والجرون عند الشافعية .....	٣٥
المطلب الرابع : حد الحرابة على المرأة المحاربة والصبي والجرون عند الحنابلة .....	٣٥
المبحث السابع : متى يسقط حد الحرابة .....	٣٧
المطلب الأول : متى يسقط حد الحرابة عند الأحناف .....	٣٧
المطلب الثاني : متى يسقط حد الحرابة عند المالكية .....	٣٩
المطلب الثالث : متى يسقط حد الحرابة عند الشافعية .....	٤٠
المطلب الرابع : متى يسقط حد الحرابة عند الحنابلة .....	٤٠
الفصل الثالث .....	٤٢
المبحث الأول : القانون الجنائي الشرعي (١٣٢٠م) سلطنة بروناي دارالسلام .....	٤٢
الخاتمة .....	٤٤
المصادر والمراجع .....	٤٥

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السور الآيات	رقم الآيات
<b>سورة البقرة</b>		
٧	﴿تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾	٢٢٩
الصفحة	السور الآيات	رقم الآيات
<b>سورة المائدة</b>		
٦	﴿وَلَا يَجِرُ مِنْكُمْ شَيْئاً فَوَمِ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا﴾	٨
١٠، ٨ ٣١، ١٤	﴿إِنَّمَا جَزَّا الَّذِينَ تُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْقٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٣٣
٣٦، ١٠ ٤٠	﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	٣٤
٢٥	﴿فَكَفَرُتُمْ بِإِطْعَامِ عَشَرَةِ مَسَكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾	٨٩
الصفحة	السور الآيات	رقم الآيات
<b>سورة هود</b>		
٦	﴿قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَاءِي﴾	٣٥

الصفحة	السور الآيات	رقم الآيات
سورة الحشر		
٤٣	<p>﴿رَبَّنَا أَعْفُرْ لَنَا وَلَا حَوْنَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾</p>	١٠

## الإختصارات

الجزء ج

دون تاريخ النشر د.ت.

دون مكان النشر د.م.

دون الناشر د.ن.

صفحة ص

طبقة ط

الميلادي م

المجري هـ

## **المقدمة**

بسم الله الرحمن الرحيم. إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونستهديه، ونوعز بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا.

هذا هو بحث التخرج موضوعه "الحدود : حد الحرابة وكيفية اثباتها مقارنة بين قانون الجنائي الشعري (٢٠١٣م) في سلطنة بروناي دارالسلام والفقه الإسلامي".

### **أهمية الموضوع:**

أولاً : كون عقوبة الحرابة شرعت لمصلحة الناس.

ثانياً : إزالة الشبهات على من يقول أن عقوبات الجنائيات الإسلامية فيها تعذيب شديد.

ثالثاً : بيان عقوبات الشرعية للحرابة وكيفية تثبيتها.

### **السبب في اختياره:**

أولاً : كثير من الناس لم يعرفوا الفروق بين عقوبة الحرابة والسرقة بالتفصيل.

ثانياً : بيان عقوبات الشرعية للحرابة وكيفية تثبيتها للمجتمع في بروناي دارالسلام.

ثالثاً : إن عقوبة فيها تحير للإمام بين عقوبات، وتحتاج إلى توضيح العقوبة المناسبة لكل تحذير.

## **أهداف البحث :**

أولاً : توضيح معنى الحرابة والسرقة في الإسلام.

ثانياً : الفرق بين الحرابة و السرقة.

ثالثاً : بيان كيفية تثبيت العقوبة للجاني بالتفصيل.

رابعاً : بيان عقوبات الحرابة في الإسلام وبين قانون البروناوي.

## **منهج البحث:**

سوف اتبع المنهج الوصفي المكتبي بالرجوع إلى القرآن الكريم و كتب الأحاديث الشريفة، ومن الكتب الفقهية و كتب المعاصرة و المجالات العلمية، ثم أعمل مقارنة بين الأحكام الفقهية في الحرابة وبين القانون الجنائي الشرعي(٢٠١٣) خاصة بالأحكام التي وردت في المذهب الشافعي.

## **الدراسات السابقة :**

الكتاب الأول بعنوان "إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين"<sup>(١)</sup> الذي كتبه أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي. هذا الكتاب، ليس فيه ترتيب لأنه يشرح فقط ما في كتاب فتح المعين.

الكتاب الثاني بعنوان "الفقه الجنائي في الإسلام"<sup>(٢)</sup> الذي كتبه الدكتور أمير عبد العزيز. إن هذه الدراسة تشمل على الجرائم وعقوباتها في الفقه الإسلامي. وهذا الكتاب يشرح شرعاً وأحكاماً عن عقوبات المناسبة ومقدارها للجرائم.

الكتاب الثالث بعنوان "البدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"<sup>(٣)</sup> الذي كتبه أبي بكر بن مسعود الكاساني. وهذا الكتاب يشرح شرعاً وأحكاماً عن عقوبات المناسبة ومقدارها للجرائم عند الأحناف.

<sup>(١)</sup> الدمياطي، أبو بكر بن محمد شطا. (٢٠١٣م) إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين. ط١. القاهرة : دار السلام.

<sup>(٢)</sup> عبد العزيز . أمير . (٢٠٠٧م). الفقه الجنائي في الإسلام . ط٣ . الإسكندرية : دار السلام .

<sup>(٣)</sup> الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. (٩١٠م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط١. بيروت : دار الكتب العربي.

**هيكل البحث:**

البحث يتكون من:

**الفصل الأول : بيان الحدود إجمالا وبيان الحرابة والسرقة تفصيلا**

**المبحث الأول : تعريف الجرائم والحدود إجمالا**

**المطلب الأول : تعريف الجرائم**

**المطلب الثاني : تعريف الحدود**

**المبحث الثاني : تعريف الحرابة والسرقة لغة واصطلاحا عند الفقهاء والدليل على تأصل حد الحرابة**

**المطلب الأول : تعريف الحرابة**

**المطلب الثاني : تعريف السرقة لغة واصطلاحا عند الفقهاء**

**المطلب الثالث : الدليل على تأصيل حد الحرابة**

**المبحث الثالث : أركان الحرابة**

**المطلب الأول : أركان الحرابة عند الحنفية.**

**المطلب الثاني : أركان الحرابة عند المالكية.**

**المطلب الثالث : أركان الحرابة عند الشافعية**

**المطلب الرابع : أركان الحرابة عند الحنابلة**

**المبحث الرابع : شروط الحرابة**

**المطلب الأول : شروط القاطع عند الفقهاء.**

**المطلب الثاني : شروط المقطوع عليه عند الفقهاء**

**المطلب الثالث : شروط المقطوع فيه**

**الفصل الثاني : ما تثبت به الحرابة وعقوبات الحرابة وسقوطها عند الفقهاء**

**المبحث الأول : ما تثبت به الحرابة**

**المطلب الأول : ما تثبت به الحرابة عند الأحناف**

**المطلب الثاني : ما تثبت به الحرابة عند المالكية**

**المطلب الثالث : ما تثبت به الحرابة عند الحنابلة**

**المطلب الرابع : ما تثبت به الحرابة عند الشافعية**

**المبحث الثاني : عقوبة القتل عند الفقهاء**

**المطلب الأول : عقوبة القتل عند الأحناف**

**المطلب الثاني : عقوبة القتل عند المالكية**

**المطلب الثالث : عقوبة القتل عند الشافعية**

**المطلب الرابع : عقوبة القتل عند الحنابلة**

**المبحث الثالث : عقوبة الصلب عند الفقهاء**

**المطلب الأول : عقوبة الصلب عند الحنفية**

**المطلب الثاني : عقوبة الصلب عند المالكية**

**المطلب الثالث : عقوبة الصلب عند الشافعية**

**المطلب الرابع : عقوبة الصلب عند الحنابلة**

**المبحث الرابع : عقوبة القطع عند الفقهاء**

**المطلب الأول : عقوبة القطع عند الشافعية**

**المطلب الثاني : عقوبة القطع عند الأحناف**

## المصادر والمراجع

القرآن الكريم

### المصادر العربية :

بوزيد، بكر بن عبد الله. (٤١٥هـ). **الحدود والتعزيرات عند ابن القيم**. ط١. السعودي : دار العاصمة.

البجيري، سليمان بن محمد بن عمر. (١٩٩٦م). **تحفة الحبيب على شرح الخطيب - حاشية البجيري على الخطيب**. ط١. بيروت : دار الكتب العلمية.

الخرساني، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي. (١٩٨٦م) **سنن النسائي**. ط٢. حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية.

الدسوقي، شمس الدين. (د.ت). **حاشية الدسوقي على شرح الكبير**. د.م : دار إحياء الكتب العربية.

الدمياطي، أبو بكر بن محمد شطا. (٢٠١٣م) **إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين**. ط١. القاهرة : دار السلام.

ابن الرشد الحفيذ، محمّع بن احمد بن محمد ابن احمد القرطبي. (١٩٩٥م). **شرح بداية المجتهد ونهاية المقتضى**. ط١. مصر : دار السلام.

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن همزة. (٢٠٠٣م). **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**. ط٣. بيروت : دار الكتب العلمية.

الزحيلي، وهبة. (١٩٩٧م). **الفقه الإسلامي وأدلته**. ط٤. دمشق : دار الفكر.

السرخسي. (د.ت). **المبسط**. بيروت : دار المعرفة.

الشافعي، محمد بن ادريس. (٢٠٠١م). **الأم**. ط١. منصورة : دار الوفاء.

الشريبي، شمس الدين محمد بن الخطيب. (١٩٩٧م). **معنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**. ط١. بيروت : دار المعرفة.

الشريبي، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب. (٢٠٠٤م). **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع**. ط٣. بيروت : دار الكتب العلمية.

الشيرازي، أبو إسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف. (١٩٩٥م). **المهذب في فقه الإمام الشافعي**. ط١. بيروت : دار الكتب العلمية.

أبو عبدالله، محمد بن أحمد بن محمد عليش. (٤٠٩هـ). **منح الجليل شرح مختصر خليل**. بيروت : دار الفكر.

عبد العزيز، أمير. (٢٠٠٧م). **الفقه الجنائي في الإسلام**. ط٣. الإسكندرية : دار السلام .

ابن قدامة، أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد قدامة المقدسي. (١٩٨٦م). **المغني**. ط١. الرياض : دار عالم الكتب.

الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. (١٩١٠م). **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**. ط١. بيروت : دار الكتب العربي.

مالك، مالك بن أنس الأصبهني. (١٩٩٤م). **المدونة الكبرى**. ط١. بيروت : دار الكتب العلمية.

واصل، ناصر فريد. (١٩٩٩م). **فقه الجنایات والعقوبات في الشريعة الإسلامية**. ط١. القاهرة : مكتبة الصفا.

ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي. (٢٠٠١م) **شرح فتح القدير**. ط١. بيروت : دال الكتب العلمية.

اليعمري، برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم. (٢٠٠٣م). **تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**. ط خاصة. الرياض : دار عالم الكتب.

**المراجع باللغة الأجنبية:**

Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah, 2.013